رابط المادة على منصة باحث

فوائد من تفسير سورة البقرة - الشيخ عبدالقادر شيبة الحمد رحمه الله

الحد حق لله لا شفاعة فيه | الشيخ عبدالقادر شيبة الحمد رحمه الله)662(

عبدالقادر شيبة الحمد

الحد يطلق على العقوبة المقدرة على الجريمة. فاذا كانت العقوبة مقدرة لا يحل لولي امر المسلمين ولا لغيره قال ولا لقاضي ان يزيد فيها ولا عنده. الزنا بالرجل يرجمه ما لك غيره - 00:00:00

تنزل منها لا يحل لك. تقول نحبسه نقول لا يحل لك. البكر جلد مية وتغريب عام. يقول لا خلينا نخلي التغريب بعض الفقهاء قال لي التغريب يضر. لانه اذا راح الى كلست هناك. لكن شريعة الله محكمة. واولى من كل اجتهاد قد يكون في الغالب يكون خافي - 00:00:20

والقاعدة انه لا اجتهاد مع النص وان كان يجوز تكفي النص. اما نص النبي يقول كذا وبعدين تقول يمين او يسار ما يحل لك ولا لاحد من الناس العقوبة المقدرة على الزنا جلد مئة وتغريب عام للبكر والرجم للسيد - 00:00:40

والخمر ثمانين جلدة باجماع اصحاب محمد. باجماع اصحاب محمد. والاجماع حجة مستقلة حد القذف اذا قذف واحد في عرضه او عرض امه او زوجته المقذوف له الحق عيادات وهذا لا يجوز العفو عنه. لا يجوز العفو عنه لان الحق لله حق لله. ما هو حق الادام يتنازل عن القلب - 00:01:00

وصل السلطان. لا شفاعة في البتة. ولما قالوا الناس سرقت امرأة مخدومية وكانت من اعيان بني مخدوم. وكانت تستعير الحلوين وتسرقه ويعني تجحدوا وتسرق احيانا فامر النبي بقطع يدها. قالوا مين اللي يشفع عند النبي محمد؟ ما في الا اسامة بن زيد حب النبي وبنحبه - 00:01:30

قال اتشفع يا غاضب على تشفع يا اسامة. في حد من حدود الله والذي نفس محمد بيده لو سرق فاطمة بنت محمد لقطها محمد يدها - 00:01:50